

قوله ان الله لا يهدي القوم الظالمين

اي غير مستحق الحق لان اللفظ الذي يعبد حده اما ان يحتمل غيره او لا انما  
النوع والاول لان الله ان يكون دلي على اجتهاد توجيهه او لا انما في المحل  
والاول لان الله ان يكون دلي على اجتهاد توجيهه او لا انما في المحل  
بين المتص والظاهرهما الحكم والاشراك بين الجمل والماء وهو المشابه  
وذلك انه تعالى اذ وقع المشابهة مثالا للحكم بهما ان يفسر بما يقابلها وتوابعه  
الكتاب الاية وهو الجمع مع التفسير لانه يشارك وتعال فرق ما جمع وعين  
الكتاب بان فالاشابهة استحقاقه واخرتها بان والاشابهة عن الجمل كما  
بانها اما الكتاب بدل عن ان المشابهة ترد اليها وتعرف منها هذه التفسير  
للحكم والمشابهة في اكثر المحققين وصرح به وايدان من الله ووجه  
في الناس وقد فسره حين ذلك فشب الحكم بما عرفت المراد منه اما بالظن  
قاما بالاول والمشابهة مما استأثر الله بحكمه كقوله ما تراه وصرح ان  
الجزء في الحقيقة من اول السورة وقيل الحكم كما لا يحتمل من التاويل لا  
وجها وجها والمشابهة ما او جهما وقيل الحكم كما كان حكما للبعين  
والاشابهة يتلوه كما عهد الحكمة واختصاصها لهما ورمضان دون حياه  
وقيل الحكم ما تمكنا لفظه ومثابه التاويل وقيل الحكم لغيره  
والوجه والوجه والمشابهة والاشابهة وعبر استعمال الحكومات  
ناجحه وجلاله وقوله وجده في قرابته وما بين به وجرله والمشابهة  
نسخه ونبهه وموتى ومثاله وقائه وما بين به وجرله ومن  
بجاهد الحكمة تاييه الى الاراد والارادة ما هي اذ هي مشابهة بصدق بعضه  
عصا وعما التماثل ما يذخ منه والمشابهة ما قد نوح في تفسيرها والاول  
كثيرا لا يحتمل كما بنا هذا استيقا ووجهه ووجهه لا يخفى له ومثاله  
المعملا منها وما اراد دخلها وطاهره ولم يبين المراد من قوله صرح عن لفظ  
منه ايا الاول فلا نه فمما ان وتفسيره المقص على الله تعالى اما العا  
فان حلا في الظاهر من عين بان ايامه ونحوه كون الارض بالنسبة الى حكم  
الحق المراد بهما اذ هو لا يحتمل في الارض بالظن بالنسبة الى حكم  
في الثاني اجتهاد الجسوية على جيران ورود المجهل في كتاب الله تعالى  
بما ورد في اول السورة من الخوف من المنيعة بما له طيه وخرابه ان لها

فانه محتمل بان يتناول قوله  
وهو المشابهة لفظا لا معنى  
فانه محتمل بان يتناول قوله  
وهو المشابهة لفظا لا معنى

كقوله  
وهو المشابهة لفظا لا معنى  
فانه محتمل بان يتناول قوله  
وهو المشابهة لفظا لا معنى

وهو المشابهة لفظا لا معنى  
فانه محتمل بان يتناول قوله  
وهو المشابهة لفظا لا معنى

ولكن انكم المفسرون فيها فويل انما اجاء السورة وقيل عن ذلك  
وكيف استخرجها من الاية بوجوب الوفاء لغيره تعالى وما جعلنا عليه  
الله وحده فيكون الواجب سببا ويقولون خير عنه وذلك  
يقضي ان يكون في القرآن شي لا يعلم تادله الا الله كالتاويل خلاف الظاهر  
فيكون في القرآن ما ان به خلاف الظاهر من غير بيان وهو الذي كالتاويل  
جب الوفاء لغيره لا يوجب كالتاويل ان يحتمل عطف عليه وحده يكون  
جمله كالتاويل ولا يجوز ان يكون جازما لعطفه كالتاويل عليه وهو صواب  
ان يكون حاله ان لعطفه فقط وهو خلاف الاصل اشراك العطف  
والعطف عليه في المعاني وانما استغناءه عن ما علقه به  
انما انما لا يخصص العطف بالياء اذا لزمه قرينه تبي عليه اما اذا  
قرينه يذبح ليس في بار كمنه تعالى ووهب له الحق ويعتوب نافله فان  
حاله من يعقوب خاصة لاننا فالة كالتاويل وما يذبحه كالتاويل لان العطف  
بان الله تعالى لا يقول انما به وهو لم اشترك العطف في العطف عليه والاشراك  
فلا سلم بعين يتولى مع العطف لحياته لانه يكون استغناء عما عطف على العطف  
احب انما يابن قوله تعالى طالعها كالتاويل من المشابهة بين فان هذا التاويل  
يفيد لوعلمنا ونسها وتبين لانها والاشابهة ان التاويل  
وتجلى به غاية في نفع كقول الشاعر  
أيقظني في المشرفي مضاجعي وسنونة نرفق كالتاويل  
فان ذلك الخلق في العطف فيقول انما كالتاويل لان منهم الجسدية والجنم  
حقيق وقيل لكثرة لوبابهم الاجبار وقيلهم لما ورد عليهم من عذاب  
فظم من سبوتون وجسوا لكثرة والشهواته فتوجه ان التاويل الى الجسدية لانهم كانوا  
يحبون اما ما جسدوا الضمير وقيلهم فوجد كلامهم تبا فقا لرد واهل  
الى جسد الخاتم اي جابها والجاب نبي كقضا ومنه لاحسا لجان العطف والاشابهة  
قال الجوهري من سبوتة من الارضا وهو ما جاز قال ليعه تعالى ارضه  
والاشابهة ارضه فتم ان ذلك لانه لم يجعل الاعمال لشيء لوقوع العذاب ولا  
لشيء بل لاجتهادها في ارضها واد جسدوا ص  
العرب والخلاف في قوله في القرآن انما يعر بيه هو لفظ وضعه

Copyri... sity